



كوٲ ماري عيراق

داد كاي بالآي ئيتتيجادي

جمهورية العراق

المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٩٣/اتحادية/٢٠١١

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ١١/١٠/٢٠١١ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو أئمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

الطلب

طلب مجلس محافظة النجف الاشراف بموجب كتابه المرقم (١٠٧٥٥/٥٠) المؤرخ ٢٩/٩/٢٠١١ من المحكمة الاتحادية العليا تفسير المادة السادسة والعشرون من قانون المحاماة رقم (١٧٣) لسنة ١٩٦٥ ، وهل ان هذه المادة تجيز للمحامي ان يتصرف بطريقة تسيء للتعليمات والضوابط القانونية والإدارية والاجتماعية كتجاوزه على المواطنين ومن خلال عدم الالتزام بالدور الذي يقف فيه المواطنون وتهديده للموظفين لانجاز معاملاتهم بصورة تفضيلية عن المواطنين وتصرفهم بصفتهم موكلين عن مواطنين ويمثلونهم في المراجعة وبهذا الشكل تكون هناك حالة تفضيلية بين مواطن وأخر وهذا يتنافى مع روح القانون ومبادئ العدالة الاجتماعية وخلافاً للقرارات والتوجيهات الصادرة من الجهات التشريعية ومنها قرارات وتوجيهات وأوامر مجلس المحافظة ومنها أمر المجلس المرقم (١٥) لسنة ٢٠١١ الصادر بهذا الخصوص والمرفق نسخة منه طي الكتاب المذكور .

وقد وضع الطلب قيد التدقيق والمداولة في جلسة المحكمة الاتحادية العليا المنعقدة بتاريخ ١١/١٠/٢٠١١ وأصدرت القرار الآتي :-

القرار

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان طلب مجلس محافظة النجف الاشراف بتفسير نص المادة السادسة والعشرين من قانون المحاماة رقم (١٧٣) لسنة ١٩٦٥ خارج اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا المحددة بالمادة (٩٣) من الدستور والمادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا

بسم الله الرحمن الرحيم



كوٲ ماري عبراق

داد كاي بالآي ئيئنتيحاداي

جمهورية العراق

المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٩٣/اتحادية/٢٠١١

رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ ، ويدخل ضمن اختصاصات مجلس شوري الدولة وصدت القرار
بالاتفاق في ١١/١٠/٢٠١١ .

الرئيس
مدحت المحمود

العضو
فاروق محمد السامي

العضو
جعفر ناصر حسين

العضو
أكرم طه محمد

العضو
أكرم احمد بابان

العضو
محمد صائب النقشبنداي

العضو
عبود صالح التميمي

العضو
ميخائيل شمشون قس كوركيس

العضو
حسين أبو التمن